ميثاق تأسيس سلطة الشعب

لجان مقاومة ولاية الخرطوم

يناير 2022

تعديل 31 مارس 2022

شكلت ثورة ديسمبر المجيدة ملحمةً جديدةً في سفر ملاحم شعبنا في صراعه الطويل ضد الأنظمة الشمولية، ملحمةً بكلّ ما لها وما عليها وضعتنا أمام محطةٍ جديدةٍ لإعادة تأسيس الدولة ، محطة وصلنا إليها ولم تزل مهام التأسيس المؤجلة قائمةً، ولم يزل غياب التوافق على مشروعٍ وطنيٍّ لإدارة الدولة ماثلاً؛ حيث كانت وما زالت المعالجات السياسية الفوقية لملف الحرب الأهلية الأطول في أفريقيا تتقاصر عن مخاطبة الجذور الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للصراع، وتحول دون معالجة قضية السلام في عمقها الشعبي والمجتمعي، وتساهم في إطالة أمد الصراع، وتؤجّج عملية تمزيق النسيج الاجتماعي، وتجعل من السلام حلماً بعيد المنال؛ ولا يزال غياب الرؤية التنموية المتوازنة الضامنة للتوزيع العادل للسلطة والثروة، يفتح الطريق لانهيار تجارب التحول الديمقراطي في كل حين. ولايزال التعاطي المجحف مع قضايا العدالة المؤجلة يطلق اليد لجهاز العنف الرسمي للدولة عبر كل الانظمة السياسية التي مرت على البلاد ويشكل السبب الرئيسي لاستمرارية رصيد القهر والعنف وسفك الدماء في المشهد السياسي ويظل العقبة الرئيسية في كل تجارب الانتقال.

ثم جاء انقلاب القوى المضادة للثورة في ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١ ليجدد عهود الأنظمة الشمولية، ويقطع الطريق على تشكيل دولة قانون ومؤسسات حقيقية ترسم الحد الفاصل بين الدولة والسلطة الحاكمة وتكون نواةً لاستقرار الدولة والمجتمع .

وتأكيداً على التزامنا بوضع حدٍّ للانقلابات العسكرية التي شكلت معظم ملامح مشهدنا السياسي منذ الاستقلال وبعدم تأجيل هذه المعركة، وسعياً لتأسيس دولة وطنية ديمقراطية، لا شراكة فيها مع القوى المضادة للثورة في السودان، ولا تفاوض فيها على إبعاد المؤسسات العسكرية بالكامل من الحياة السياسية، ولا شرعية فيها للأنظمة الشمولية، ولا مساومة فيها على حق شعبنا في الحياة؛ ندعو أبناء وبنات الشعب السوداني بجميع قواه الثورية المدنية والسياسية في شتى مدن السودان وقراه وحلاله، غرباً وشرقاً وجنوباً وشمالاً، إلى المضي قدماً والعمل على حشد قدرات شعبنا وإمكانياته لدعم هذه الخيارات وتعزيزها والضغط الشعبي المستمر لتحقيقها، عبر جميع الوسائل السياسية والإعلامية، واستنهاض الحركة الجماهيرية وتوظيف كامل رصيدها وأساليبها السلمية المجربة والمبتكرة للوصول إلى بناء دولة مدنية حديثة.

أولاً: إسقاط الانقلاب:

1. رفض أيّ دعواتٍ إلى التفاوض المباشر أو غير المباشر مع الانقلابيين والاستمرار في المقاومة السلمية عبر أدواتنا المجربة والمبتكرة.
2. إسقاط انقلاب الخامس والعشرين من أكتوبر ومحاسبة كل الضالعين فيه من القوى المدنية والعسكرية.
3. إلغاء الوثيقة الدستورية و خلق وضع دستوري عن طريق اعلان دستوري مؤقت يستند على ميثاق تأسيس سلطة الشعب ، ومراجعة جميع الاتفاقيات المبرمة و المراسيم الصادرة منذ الحادي عشر من ابريل 2019م.

ثانياً: السلطة الانتقالية وهياكل الحكم:

1. بناء دستور انتقالي يؤسس لهياكل حكم انتقالي عبر القوى الموقعة على الميثاق تعمل على تحقيق أهداف الثورة وإنجاز مهام التغيير في فترة زمنية قدرها عامين قابلة للتمديد عن طريق المجلس التشريعي الانتقالي.

2. التاكيد علي أن السودان بلد متعدد الأعراق والأديان والمعتقدات والثقافات وأن تقف الدولة علي مسافة واحدة من الجميع علي أساس الحقوق والمواطنة.

3. هياكل الحكم الانتقالي:

تشكيل هياكل الحكم تحت إشراف ورقابة لجان المقاومة وقوى الثورة الحية المتوافقة مع وجهة هذا الميثاق، على النحو الآتي:

3.1. تكوين مجلس تشريعي إنتقالي يمثل كل قوى الثورة الحية في الريف والحضر، يلتزم بالتعدد الثقافي والاثني والنوعي وفق الآليات التي يتم التوافق عليها في خارطة الطريق مع لجان المقاومة ببقية ولايات السودان والقوى الموقعة على هذا الميثاق؛ ليقوم المجلس التشريعي باعتماد ومساءلة واقالة الحكومة التنفيذية الانتقالية ومراقبة أداءها، وسن التشريعات والقوانين ومراجعتها وتعديلها وإجازة الموازنة، والمصادقة على الاتفاقيات والمعاهدات الثنائية والاقليمية والدولية، وإنشاء وتشكيل المفوضيات المستقلة ومتابعة وتقييم أداءها.

3.2. تسمية وتعيين واعتماد رئيس وزراء من الكفاءات الوطنية المستقلة المنحازة لثورة ديسمبر المجيدة عبر المجلس التشريعي الانتقالي ليقوم بتشكيل الحكومة التنفيذية الانتقالية المستقلة وتقديمها للمجلس التشريعي الانتقالي لاعتمادها.

3.3. تكوين مجالس تشريعية انتقالية محلية وولائية وفق الصيغ الاجرائية التي يتم التوافق عليها مع لجان المقاومة ببقية ولايات السودان والقوى الموقعة على هذا الميثاق؛ لتقوم هذه المجالس بتعيين واعتماد الأجهزة التنفيذية المحلية والولائية ومراقبة أدائها إلى حين تنظيم مؤتمر لنظام الحكم والإدارة الذي يؤسس لنظام حكم فدرالي.

3.4. المفوضيات المستقلة:

تنشأ مفوضيات مستقلة تتولى ملفات الانتقال الديمقراطي لتعالج القضايا النوعية التي طرحتها شعارات ثورة ديسمبر وأهدافها، ويتم اختيار أعضاء هذه المفوضيات من العناصر الثورية ذات الخبرة والتأهيل والنزاهة، على أن يتم انشاء وتشكيل هذه المفوضيات عبر المجلس التشريعي الانتقالي الذي يسن القوانين واللوائح المنظمة لعملها ويجيزها ويراقب ويقيم أداء المفوضيات.

المفوضيات هي:

1. مفوضية العدالة الانتقالية.
2. مفوضية السلام.
3. مفوضية إصلاح القطاع الأمني والعسكري.
4. مفوضية إصلاح المنظومة الحقوقية والعدلية.
5. مفوضية إصلاح الخدمة المدنية.
6. مفوضية التنمية المستدامة.
7. مفوضية مكافحة الفساد واسترداد الأموال المنهوبة.
8. مفوضية ترسيم الحدود والأراضي.
9. مفوضية المرأة والعدالة النوعية.
10. مفوضية صناعة الدستور.
11. مفوضية الانتخابات.
12. أي مفوضية أخرى يرى المجلس التشريعي ضرورة لإنشائها.

ثالثاً: قضايا الحكم :

1. تبنى نظام حكم يضمن التوزيع العادل للثروة و السلطة والتأسيس لحكم فيدرالي يتوافق مع قضايا الدولة السودانية عبر مؤتمر لقضايا الحكم بما يعزز خيارات الوحدة الوطنية.
2. توسيع قاعدة المشاركة الشعبية في وضع تصورات نظام الحكم وقانون الحكم المحلي بما يضمن تعزيز توجهات الفدرالية ونقل سلطات الدولة المركزية إلى مستويات الحكم الإقليمي والمحلي.
3. تغيير نظم الحوكمة والسياسات العامة الفاسدة و غير الفعالة في الدولة جذرياً بالصورة التي تسمح بمشاركة المجتمعات المحلية في صنع القرار وصياغة السياسات والمشاركة في تنفيذها ومراقبتها بما يضمن ترسيخ قيم المشاركة والمساءلة والشفافية والتشاركية وكل قيم الحوكمة الرشيدة وبما يسهم في حل المأزق التاريخي لعلاقة جهاز الدولة بالمجتمعات المحلية؛ بحيث تصبح عملية الحوكمة إستراتيجية للتحول المجتمعي بشقيه السياسي والاقتصادي عمادها التعاون الإيجابي بين الدولة والمجتمع استناداً إلى واقع الخصوصيات السياسية والثقافية والاجتماعية للمجتمعات السوداني.

رابعاً: القصاص والعدالة الانتقالية:

1. التأكيد على مبدأ أنّ قضية العدالة الانتقالية والجنائية هي الضامن الاساسي لانتقال سياسي اجتماعي مكتمل الجوانب عبر مخاطبة جذور الازمة وتشكيل حائط صد وردع حقيقي لكل من يفكر بسفك الدماء والانتهاكات بحق شعبنا مستقبلاً.

2. سن قوانين للعدالة الانتقالية لضمان المحاسبة وعدم الإفلات من العقاب؛ يتم تكوين محاكم ونيابات متخصصة تعمل على محاكمة كل المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم الحرب والإبادة الجماعية منذ الاستقلال مرورا بعهد "30 يونيو 1989م" وبعد الحادي عشر من أبريل 2019 وجريمة فض الاعتصامات بالخرطوم والولايات وجرائم ما بعد انقلاب الخامس والعشرين من أكتوبر 2021 وحتى السقوط.

3. ربط عملية العدالة الانتقالية مع عملية السلام وإصلاح السلطة القضائية والعدلية وإعادة هيكلتها وعملية إصلاح القوات النظامية وإعادة بنائها بحيث لا يمكن فصلها عن هذه القضايا بأيّ حالٍ من الأحوال.

4. تكوين مفوضية العدالة الانتقالية القومية من الخبراء القانونيين والمختصين من ذوي الخبرة والكفاءة والنزاهة الملمين بكل جوانب العدالة تعمل على الوصول إلى صيغة متفق عليها شعبياً لمعالجة ملف العدالة الانتقالية و ضرورة أن تشمل أسر الشهداء وضحايا الحروب الأهلية والانتهاكات منذ الاستقلال وما قبله بحيث يتم على أساسها إدارة الملف كاملاً بما يشمل اللجوء إلى المؤسسات العدلية الدولية لكشف الحقيقة والانتهاكات وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة وإنصاف الضحايا والتعويض وجبر الضرر والمصالحة الشاملة.
5. فتح تحقيقات في الجرائم والنزاعات المختلفة التي ساهمت في نزع الموارد من اصحابها بغير حق وتراكم الثروات في أيادي المنتفعين وتجار الحروب ، مما (يجعلها) واحدة من أولويات العدالة الانتقالية التعويض وجبر الضرر في هذه القضايا ورد الحقوق لاصحابها.

خامساً: السلام الشامل والمستدام:

1. إدارة ملف السلام عبر مفوضية للسلام يتم تشكيلها على أساس الكفاءة والنزاهة وتتكون من ذوي الاختصاص وأصحاب المصلحة مع ضرورة ضمان الشفافية والوضوح الكامل في إدارة العملية.
2. مراجعة اتفاق سلام جوبا كلياً في إطار وطني أشمل عن طريق المجلس التشريعي الانتقالي ، لمعالجة القصور الذي شابَهُ نتيجة عدم إشراك أصحاب المصلحة في السلام بمناطق النزاع المختلفة كجزءٍ من العملية التفاوضية وتجزئة القضية الوطنية الواحدة إلى مسارات مختلفة بالصورة التي قادت إلى تفجر الأوضاع في مناطق مختلفة من البلاد وصولاً إلى الانسداد السياسي والدستوري الذي شكل غطاءً للتحركات الانقلابية.
3. قيام مؤتمر قومي للسلام يؤسس لحوار سوداني-سوداني ينطلق من داخل معسكرات النازحين واللاجئين ويشمل كل القوى السياسية والمهنية والمدنية والاجتماعية والأهلية ، من الوحدات الإدارية والمحليات لمخاطبة قضية الحرب والسلام بصورة جذرية ومن ضمنها قضايا الأراضي والحواكير ، ويشمل الجميع كشركاء في مداولاته وتنفيذ ما يتم التوافق عليه.

سادساً: إصلاح المنظومة الأمنية والعسكرية:

1. إخضاع جميع الأجهزة الأمنية والعسكرية وإجراءات إصلاحها للسلطتين التنفيذية والتشريعية.
2. إعادة بناء جهاز المخابرات الوطني وضبط صلاحياته لتقتصر على جمع المعلومات وتصنيفها وتسليمها إلى جهات الاختصاص.
3. إعادة هيكلة الشرطة وإصلاحها لضمان مهنيتها واستقلاليتها واحترافيتها لتقوم بدورها في إنفاذ القانون وضمان الأمن والاستقرار.
4. إصلاح شامل وإعادة هيكلة للقوات المسلحة وتكوين جيش مهني وطني موحد، يقوم بدوره في حماية الشعب والدستور وحدود البلاد، وإلغاء منصب القائد العام على أن يكون رئيس الوزراء هوالقائد الأعلى للقوات المسلحة ، وتقوم علاقته مع القوات المسلحة عبر وزارة الدفاع التي تشرف على كامل هياكل القوات المسلحة وتكويناتها، على أن يكون وزير الدفاع هو المسؤول عن تنفيذ سياسة الدفاع الوطنية والإشراف على إدارة ميزانية القوات المسلحة.
5. حل جميع المليشيات والدعم السريع ، وإعادة تأهيل ودمج وتسريح جميع الحركات المسلحة وفق الآليات المتبعة في الدمج و التسريح و نزع السلاح بعد توقيع اتفاق سلام شامل.
6. تكوين مفوضية إصلاح القطاع الأمني والعسكري من المعاشيين والمفصولين تعسفيا من الجيش والشرطة المشهود لهم بالكفاءة والنزاهة والاستقلالية، و العسكريين الشرفاء المنحازين لثورة ديسمبر في الخدمة ومن مدنيين مختصين بالمهام الموكلة إلى المفوضية. وتشرف المفوضية على عملية إصلاح القوات المسلحة والشرطة والمخابرات وتفكيك التمكين السياسي وإعادة المفصولين تعسفياً بما يضمن قومية هذه القوات ومهنيتها واحترافيتها واستقلاليتها، وإعادة صياغة عقيدتها القتالية على أسس جديدة تحترم المواطن السوداني وتحمي حياته وتصون كرامته وحريته.

سابعاً: المنظومة الحقوقية والعدلية:

1. إصلاح السلطة القضائية والمنظومة الحقوقية والعدلية ؛ وحشد الكفاءات الوطنية لتكوين مجلس القضاء العالي والمحكمة الدستورية والمجلس الأعلى للنيابة العامة، على أن يقوم المجلس التشريعي الانتقالي بالإشراف والرقابة على تكوين مجلس القضاء العالي والمجلس الأعلى للنيابة اللذان سيقومان بدورهما بعقد جمعيتيهما العموميتين لانتخاب رئيس القضاء والنائب العام.
2. تكوين مفوضية إصلاح المنظومة الحقوقية والعدلية من قانونيين من ذوي الخبرة والنزاهة المنحازين إلى قضايا ثورة ديسمبر وأهدافها مع تطوير قدرات المفوضية القومية للخدمة القضائية ومهامها وإعادة تأهيلها لتؤدي أدوارها في إصلاح الممارسة القضائية وتفكيك التمكين السياسي في الجهاز العدلي والقضائي وضمان إرجاع مفصولي السلطة القضائية تعسفياً وحشد كل الإمكانات والكفاءات الوطنية لصالح مشروع الإصلاح.

ثامناً: الخدمة المدنية:

1. إصلاح منظومة الخدمة المدنية عبر تشكيل مفوضية إصلاح الخدمة المدنية وتغيير اللوائح والقوانين المتعلقة بها نحو تصورات جديدة أكثر ديمقراطية، وتفكيك التمكين السياسي في الخدمة المدنية في جميع مستوياتها وإعادة هيكلة المؤسسات ولجان الاختيار ودواوين الخدمة المرتبطة بها وتشكيلها بما يضمن حياديتها ومهنيتها واستقلاليتها وربطها بقضايا التنمية والتقنية والحوكمة الرشيدة لتشكل رأس الرمح في مشروع تأسيس الدولة الوطنية الديمقراطية الحديثة.
2. سن قانون نقابات ديموقراطي ومرن يشارك أصحاب المصلحة في صياغة تصوراته بصورة تسمح لجموع العاملين بتنظيم أنفسهم وقيادة عمليات الإصلاح المؤسسي والدفاع عن حقوقهم والمشاركة في صنع السياسات العامة وصياغتها في قطاعاتهم المختلفة لضمان تحول النقابات إلى فاعل أساسي معبّر عن المشاركة الشعبية الأوسع في صنع السياسات وكسر البنية الحوكمية لدولة ما بعد الاستعمار.

تاسعا : اصلاح و بناء المجتمع المدني :

اقرارا بدور المجتمع المدني في صنع السياسات العامة و بناء الدولة السودانية يجب العمل على :

1. وضع قوانين منظمة لجماعات الضغط المدني والاتحادات والتعاونيات والمنظمات غير الحكومية والأهلية والحقوقية والمطلبية والتطوعية بصورة تسمح لأوسع قطاعات المجتمع المدني بالتنسيق والعمل والضغط لتحقيق أجندتها ومطالبها بناءا علي زوايا اهتمامها المختلفة والمتباينة.
2. تنظيم عملية تطوير وبناء المجتمع المدني العريض عبر وضع قانون أحزاب سياسية ديموقراطي يرسخ المؤسسية والديموقراطية الداخلية والزامية المؤتمرات العامة وتداول المواقع داخل الهياكل التنظيمية ويضمن عدم إحتكار المواقع القيادية لأكثر من دورة انتخابية،
3. المساهمة في بناء وتعزيز الفضاء العام والمجتمع المدني عبر بناء الجمعيات التعاونية والأهلية والثقافية والطوعية والجبهات المطلبية والحقوقية ومنظمات المجتمع المدني وتفعيلها لترسيخ قيم الوعي المدني و مفاهيم الديمقراطية والمواطنة ، وبناء أوسع حاضنة شعبية وقاعدة اجتماعية داعمة لمسار التحول الديمقراطي.
4. حظر نشاط حزب المؤتمر الوطني، وسن قانون للعزل السياسي يجرم ويمنع مشاركة جميع اعضاءه الذين تولوا مناصب دستورية وقيادات هيئاته الحزبية في أي نشاط سياسي.

عاشرا: الاقتصاد والرؤية التنموية:

1. وضع خطة اسعافية طارئة لرفع المعاناة عن المواطنين ومعالجة الضائقة المعيشية والتعامل مع الملف الاقتصادي بأسس دولة الرعاية الاجتماعية التي تكفل حقوق ومجانية وكفاءة التعليم والصحة.
2. بناء برنامج اقتصادي وطني يوازن بين إدارة الدَّيْن العام (مراجعة ومراقبة الدين العام ومرجعيات التفاوض مع المؤسسات المالية الدولية) وبين برامج التنمية الاقتصادية المبنية على حشد الموارد الداخلية، بما يكامل بين القطاع العام والخاص والتعاوني. تقود فيه الدولة النشاط الاقتصادي وتعمل على تقديم الخدمات الاجتماعية ليتم بذلك التأسيس لنظام راسخ للرعاية الاجتماعية، وتسيطر فيه الدولة على القطاعات الاستراتيجية والحيوية. ويعالج الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد وتكون فيه أولوية صرف الموازنة لتطوير القطاعات الانتاجية الزراعية والصناعية مع التمييز الايجابي للمنطق المتأثرة بالحروب.
3. فرض ولاية وزارة المالية على جميع مناحي المال العام بما يشمل الشركات والمؤسسات التابعة للقوات النظامية والشركات الرمادية وحصر أنشطتها في الصناعات العسكرية الدفاعية، وإلغاء جميع أشكال تجنيب المال العام و توجيه الموارد المستردة الي البرنامج الاسعافي بما يعزز من عمليات بناء دولة القانون والمؤسسات وقيم الحوكمة الرشيدة.
4. مراجعة جميع الاتفاقيات الاقتصادية بما يشمل قوانين الاستثمار والمشاريع الاستثمارية منذ العام 1989 وحتى إسقاط انقلاب 25 أكتوبر 2021.
5. اصلاح وتأهيل مؤسسات الضبط المالي والرقابي والعمل على مراجعة واصلاح المنظومة الضريبية.
6. سن تشريعات تصون وتحافظ علي البيئة وتضبط عملية إستهلاك الموارد الطبيعية.

7. محاربة جميع أشكال الفساد واسترداد الأموال العامة والأصول المنهوبة واسترداد الشركات التي تم خصخصتها، عبر تكوين مفوضية مكافحة الفساد واسترداد المال العام من مختصي الحوكمة والإدارة ومكافحة الفساد والاقتصاد الرقمي والمراجعين القانونيين مع الالتزام بمبدأيْ الشفافية والمحاسبية. وتعمل المفوضية على مكافحة الفساد واسترداد الأموال العامة والأصول المنهوبة بأثر رجعي وتفكيك التمكين السياسي بأوجهه المختلفة في الاقتصاد والقطاعات الأمنية والعسكرية والخدمة المدنية والسلطة القضائية بالتنسيق مع المفوضيات المختصة بالعمل في هذه الملفات.

أحد عشر: العلاقات الخارجية والسيادة الوطنية:

1. إنتهاج سياسات خارجية متوازنة مبنية على السيادة الوطنية بما يضمن المحافظة علي مصالح البلاد وإستقلال القرار السياسي والاقتصادي والتضامن مع الشعوب التي تسعى إلى التحرر والديمقراطية.
2. تفصيل إطاري كلي للعلاقات الخارجية عبر مؤتمر قومي يناقش قضايا العلاقات الخارجية بما يشمل قضايا الهجرة والحدود والسدود والموانئ والتنمية والاستثمار والمصالح الاقتصادية وغيرها .
3. تحديد وترسيم واضح لجميع حدود البلاد عبر مفوضية ترسيم الحدود والأراضي، والعمل على إنهاء كل النزاعات الحدودية مع الدول المجاورة واسترداد الأراضي المحتلة والمنهوبة بالطرق السلمية وكل السبل المتاحة.
4. سحب جميع القوات السودانية المشاركة في حرب اليمن ومراجعة كافة الاتفاقيات الخاصة بالعمليات القتالية للقوات السودانية خارج الحدود، وضمان عدم مشاركة القوات المسلحة السودانية في أيّ عمليات قتالية خارج الحدود دون موافقة المجلس التشريعي الانتقالي.
5. العمل على مراجعة الرقم الوطني واجراءات منح الجنسية السودانية وجميع الجنسيات الممنوحة منذ العام ١٩٨٩ وحتى سقوط انقلاب ٢٥ أكتوبر.

اثنا عشر: الحقوق والحريات:

1. التأكيد التام علي ان السودان دولة وطنية ديمقراطية تقوم فيها الحقوق والواجبات علي أساس المواطنة دون تمييز بسبب العرق او الدين او الثقافة او الجنس او اللون او النوع او الوضع الاجتماعي او الاقتصادي او الرأي السياسي او الإعاقة أو الانتماء الجهوي او غيرها من الأسباب مع وضع تصور للمبادئ فوق الدستورية الضامنة لبقاء الدولة وتماسكها وتلاحم نسيجها الاجتماعي قبل تنظيم المؤتمر الدستوري القومي والالتزام باحترام الكرامة الإنسانية والتنوع وترسيخ العدالة والمساواة وكفالة حقوق الانسان وحرياته الأساسية والعمل علي حمايتها وتعزيزها وترقيتها وإنفاذ حكم القانون وتطبيق مبدأ المساءلة والمحاسبة ورد المظالم والحقوق المسلوبة سواء كانت من أفراد او جهات نظامية او غير ذلك.
2. إلغاء كافة القوانين المقيدة للحريات.

3. التأكيد على حقوق المرأة وتعزيز مشاركتها في جميع المجالات خاصة السياسية واعمال مبدأ تكافؤ الفرص وتشجيع دورها في وضع السياسات وتنفيذها في جميع المستويات التنفيذية والتشريعية والقضائية وتكوين مفوضية المرأة والعدالة النوعية لوضع وتعزيز سياسات التمييز الإيجابي للمرأة وصياغة مشاريع داعمة للمرأة ومشاركتها في صنع القرار السياسي .
4. تعزيز مشاركة الشباب من الجنسين في جميع المجالات وخاصة السياسية مع التمثيل العادل والحقيقي في جميع هياكل الدولة ومؤسساتها وتوسيع فرصهم في جميع المجالات وضمان مشاركتهم الفعالة في صياغة الخطط والبرامج وتنفيذها.

5. سن التشريعيات والقوانين الداعمة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية لذوي الاحتياجات الخاصة بما يضمن مكافحة التمييز السلبي ضدهم وتعزيز فرصهم في العمل والتوظيف وضمان تمتعهم بالوصول العادل الي الخدمات والمرافق العامة ومشاركتهم الفعالة في صياغة البرامج التي تخاطب قضاياهم وتنفيذها.

6. مراجعة التشريعات الداعمة لحقوق الطفل وتأهيل الأطفال فاقدي السند والمشردين وإنشاء مؤسسات لرعايتهم وتفعيل دورهم المجتمعي.
7. يجب سن قانون حق الحصول على المعلومات في كافة هياكل الدولة والتوقيع على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة وضمان الشفافية وتمليك الحقائق عبر وسائل الإعلام المختلفة كحق أصيل للشعب.

ثلاثة عشر: صناعة الدستور والانتخابات:

1. تنظيم مناقشات ومؤتمرات قاعدية تتيح أكبر مشاركة شعبية ممكنة للسودانيين والسودانيات في وضع دستور يعبر عن أطياف الشعب السوداني كافة ويحفظ حقوقها الأساسية وصولاً إلى المؤتمر الدستوري الجامع لصناعة دستور يوضح طبيعة الدولة وهياكلها وطريقة إدارتها وممارسة الحكم فيها وإجازته عبر استفتاء شعبي، وذلك عبر تكوين المفوضية القومية لصناعة الدستور وفروعها المحلية التي تشرف على إدارة هذه المناقشات والمؤتمرات وتنظيمها.
2. إعادة بناء الجهاز المركزي للاحصاء والمعلومات وتأهيله بمايضمن استقلاليته وفقا للمعايير الدولية للتعداد السكاني فور بدء الفترة الانتقالية.
3. صياغة قانون الانتخابات العامة وإجازته عبر المجلس التشريعي الانتقالي وتكوين مفوضية الانتخابات للعمل على تنفيذ القانون ومراقبة الانتخابات.
4. إقامة الإنتخابات في نهاية الفترة الانتقالية برقابة شعبية (وإقليمية) ودولية بعد تحقيق السلام وعودة النازحين واللاجئين إلى مواطنهم وقراهم واكتمال التعداد السكاني وإجازة قانون الإنتخابات.

بهذا نتطلع إلى العمل مع رفاقنا في لجان المقاومة في شتى ربوع البلاد وكل القوى النقابية والمهنية والأجسام المطلبية والأحزاب السياسية وجميع قوى الثورة الحية في السودان لتأسيس الديمقراطية وترسيخها واستكمال مهام الثورة.

أحكام عامة:

1. القوى المطروح عليها هذا الميثاق للتداول والتطوير والتوقيع:

1.1 هذا الميثاق مطروح من تنسيقيات لجان المقاومة بولاية الخرطوم للتداول والتطوير والتوقيع عليه من تنسيقيات لجان المقاومة بولايات السودان المختلفة وكل التنظيمات المهنية والنقابية والمطلبية والنسوية وتنظيمات معسكرات النازحين واللاجئين والاتحادات العمالية والطلابية والفئوية والتنظيمات السياسية والثورية الرافضة لعسكرة الحياة السياسية والساعية لإسقاط الانقلاب علي ان تكون لجان المقاومة هي الضابط للتعديلات .

2. الاستثناءات والاشتراطات:

2.1. تُستثنى من التوقيع على هذا الميثاق كل القوى السياسية التي شاركت في انقلاب ونظام 30 يونيو 1989 حتى لحظة سقوطه والقوى التي أيدت انقلاب 25 أكتوبر والقوى التي شاركت في سلطة انقلاب 25 أكتوبر حتى لحظة سقوطه.

2.2. يجب على كل القوى المدنية والسياسية التي قبلت وشاركت في التفاوض الذي قاد لإنتاج الشراكة مع المجلس العسكري والتسوية السياسية معها، إصدار نقد ذاتي مكتوب للنهج الذي إتبنت عليه تقديرات دخولها في تجربتي التفاوض والشراكة وتقديم المراجعات المنهجية لممارستها السياسية خلال الفترة الإنتقالية ونشره جماهيرياً قبل التوقيع على هذا الميثاق.

3. ضوابط التوقيع:

3.1. يكون التوقيع على الميثاق من تنسيقيات لجان المقاومة بولاية الخرطوم بصورة منفردة ولا يُقبل التوقيع عليه باسم المدن.

3.2. يكون التوقيع على الميثاق من تنسيقيات لجان المقاومة بولايات السودان المختلفة على حسب المستوى التنظيمي الذي يمثل لجان المقاومة في كل ولاية حسب الالية التي تحدد بعد التواصل مع لجان المقاومة في الولايات.

3.3. يتم التوقيع على الميثاق من تنسيقيات لجان المقاومة وتنظيمات (معسكرات) النازحين واللاجئين بواسطة ممثل تقوم بتسميته للتوقيع على الميثاق مع وجوب تفويضه كتابياً من كل المستويات التنظيمية داخل التنسيقية أو التنظيم.

3.4. يتم التوقيع على الميثاق من التنظيمات المهنية والنقابية والمطلبية والنسوية والاتحادات العمالية والطلابية والفئوية بواسطة ممثل تقوم بتسميته للتوقيع على الميثاق مع وجوب تفويضه كتابياً من التنظيم أو الاتحاد في حالة توقيعه منفرداً، وتفوضيه كتابياً من كل المكونات داخل الكتلة المنضوية تحتها في حالة التوقيع الجماعي.

3.5. التنظيمات المهنية والنقابية والمطلبية والنسوية والاتحادات العمالية والطلابية والفئوية التي توقع على الميثاق ضمن أيّ تكتل لا يحق لها التوقيع مرةً أخرى منفردةً أو عبر تكتل آخر.

3.6. يكون التوقيع من التنظيمات السياسية وقوى الكفاح المسلح بصورة منفردة ولا يُقبل التوقيع باسم تحالف.

3.7. يتم التوقيع على الميثاق من التنظيمات السياسية وقوى الكفاح المسلح بواسطة ممثل تقوم بتفويضه الهيئة المعنية باتخاذ القرار السياسي مع كتابة الاسم كاملاً.

4. موجهات عامة:

4.1. يهدف هذا الميثاق إلى وحدة القوى الثورية، لذا فإنّ أيّ موقف أو تصريح من قبل أيّ من قيادات المكونات الموقعة على هذا الميثاق يحتوي على مخالفة صريحة لنصوصه يعرّض المكوّن الموقع للمحاسبة.

4.2. يمثل الميثاق المرجعية السياسية التي يتم الرجوع إليها في حالة نشوء أيّ تباين في وجهات النظر والمواقف بين الموقعين على الميثاق، بينما يمثل الهيكل التنظيمي التنسيقي بين القوى الموقعة على الميثاق والذي تقوم لجان المقاومة بإعداده، المرجعية التنظيمية واللائحية التي يتم الرجوع إليها في حالة حدوث أيّ تجاوزات أو تضارب تنسيقي بين المكونات الموقعة على هذا الميثاق.

4.3. التوقيع على هذا الميثاق يعني الموافقة والإلتزام على ما جاء فيه من بنود والسعي الجاد إلى تحقيقها.